

شرح لطائف الإشارات على تسهيل الطرق نظم الورقات.الدرس - 32] الخاص - الاستثناء]

لييب نجيب

الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الاتمان الاكاملان على سيد المرسلين. سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:00](#)

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين قال رحمه الله تعالى باب الخاص. قال وهو اي الخاص ما يقابل العام فيؤخذ حده اي حد خاص من حد العام. نحن قلنا في حد العام - [00:00:20](#)

لفظ يستغرق الصالح له من غير حصر صح اللفظ الذي يستغرق ما يصلح له من غير عصر اذا ماذا سيكون الخاص قال فيقال في تعريفه ما لا يتناول دفعة شيئين فصاعدا - [00:00:48](#)

من غير حسرة ما اعراب صاعدا صاعدا صاعدا حال حال واضح؟ نعم قال ما يتناول دفعة شيئين فصاعدا من غير حصر اذا الخاص بارك الله فيكم سيأتي انه يتناول ما هو فرد واحد او فردين او افراد لكن محصورين هذا كله خاص - [00:01:13](#)

فقال هنا كما قال الناظم رحمه الله تعالى والخاص لفظ لا يعم اكثر من واحد او عم مع حصر جرى يعني ان الخاص لفظ لا يعم اي لا يتناول دفعة اكثر من واحد - [00:01:48](#)

فهمتي؟ الله يحفظكم يعني ان الخاص لفظ لا يعم اي لا يتناول دفعة اكثر من واحد او عم اكثر من واحد مع الحصر تمام فدخل فيه ما لا يتناول اكثر من واحد نحو رجل - [00:02:05](#)

هذا خاص وما يتناول شيئين فقط نحو رجلين. اكرمت رجلين هذا خاص وما يتناول اكثر اي اكثر من اثنين لكن مع الحصر نحو ثلاث رجال هذا خاص اذا تستطيع ان تقول ان الخاص يشمل ثلاثة اشياء - [00:02:25](#)

ما يتناول واحدا ما يتناول اثنين ما يتناول اكثر من اثنين لكن مع الحصر. فهمت ولا لا؟ ثلاثة اشياء. قال الف اكثر للاطلاق. شف عمل فوقها تنوين. صح؟ ثالث اكثر للاطلاق ولفظ جرى كما علم - [00:02:48](#)

من الحل اي الحلوى شرق الابات يعني. تمام؟ تكملة. تمام. تكملة للبيت. ثم قال رحمه الله تعالى والقصد بالتخصيص حيثما حصل تمييز بعض جملة في هذا دخل. قال يعني ان المراد بالتخصيص حيثما حصل اي اذا حصل التخصيص فهو تمييز بعض الجملة اذا دخل فيها بالاخراج - [00:03:08](#)

انتبه معي التخصيص تمييز بعض جملة تمييز بعضي جملة تمام دخل فيها افراد العام. لما اقول التخصيص تمييز بعض جملة لما اقول بعض هذا قيد قيد اخرج ماذا؟ اخرج النسخ. لماذا - [00:03:39](#)

نسخ لان النسخ رفع بالكلية. اخرج للجميع. واضح؟ اذا خرج النسخ واحد وخرج ايضا بارك الله فيكم العام الذي به الخصوص. من اين خرج؟ من قولنا تمييز. لان العام الذي يراد به - [00:04:32](#)

خصوص اصلا ما دخل في العموم. قول الله سبحانه وتعالى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا قال لهم الناس المقصود واحد ان الناس المقصود قريش هذا عام يراد به الخصوص - [00:05:02](#)

واضح؟ هذا عاب؟ ام يحسدون الناس على ما اتاهم الله من فضله؟ المراد بالناس النبي عليه الصلاة والسلام هذا عام يراد به الخصوص واضح؟ فليس هنالك افراد داخلين ثم خرجوا - [00:05:22](#)

وذلك ان العام ينقسم الى ثلاثة اقسام. القسم الاول عام باق على عمومته. كقوله عز وجل والله بكل شيء عليم ان الله على كل شيء قدير. واضح وعام يراد به الخصوص هذا لا يحتاج الى مخصص. لان اصلا جميع الافراد لا يدخلون لانهم غير مرادين اصلا -

00:05:37

فهمت ولا لا وعام دخله التخصيص اي ان العام يستغرق جميع الافراد فجاء نص اخر اخرج بعض الافراد كم صارت الاقسام؟ ثلاثة. فقال لكم هنا. بارك الله فيكم قال والقصد بالتخصيص حيثما حصل تمييز بعض جملة فيها دخل فيها دخل. فقوله فيها دخل يعني

00:06:03 افراد -

اخرج ماذا؟ العام الذي يراد به الخصوص. واخرج ايضا الاستثناء المنقطع فانت لو قلت قام الناس الا حمارا. قولك الا حمار هذا

استثناء منقطع الا حمارا هل دخل في الناس اصلا؟ ما دخل - 00:06:31

ما دخل اصلا في الناس. فهتمم ولا لا؟ ما هو التخصيص اخرج بعض جملة دخل فيها جميع افراد العامة. هذا ما دخل في العام اصلا.

حتى نقول ايش؟ اخرج اذا لما نقول تمييز بعض جملة - 00:06:59

دخل فيها افراد العام هذا التعريف فيه احتراز عن ثلاثة اشياء في احتراز عن النسخ بقولنا بعض وفيه احتراز عن العام الذي يراد به

الخصوص بقولنا دخل فيه افراد العام - 00:07:17

واضح؟ لان العام الذي يراد به الخصوص لم تدخل فيه جميع الافراد. انتبه معي وفيه احتراز عن الاستثناء المنقطع بان المستثنى في

الاستثناء المنقطع ما دخل ما دخل في المستثنى منه. فهتمم؟ ففيه احتراز عن كم؟ ثلاثة. ثلاث اشياء - 00:07:34

ثم قال هنا التخصيص تمييز بعض جملة قوله بعض جملة التعبير ببعض جملة سواء كان ذلك عام او غير عام. يشمل العام وغير العام.

لان التخصيص قد يدخل على العام - 00:07:54

قد يدخل على غير العام ايضا مثال دخول التخصيص على العام حرمت عليكم الميتة احلت لكم ميتة او احلت لنا ميتتان هذا

تخصيص دخل على العام لكن لو قلت مثلا - 00:08:13

لزوجتك انت طالق ثلاثا الا اثنتين اين التخصيص الا اثنتين هذا تخصيص صح؟ هل هذا التخصيص دخل على العام اين

العام لا يوجد عام. طيب ثلاثا هذا هذا ليس عار - 00:08:28

هذا عدد المحصول واضح وفهتمم ولا لا؟ ولذلك هنا لما قال تمييز بعض جملة سواء كانت هذه الجملة عام اي افراد لا حصر لهم او

غير عام فهتمم ولا لا؟ ما مثال غير العام؟ مثاله لو قال لزوجته انت طالق ثلاثا الا اثنتين. فهنا تخصيص لكن ليس من عام -

00:08:48

فان قوله ثلاثا ليس عاما فهتمم ولا لا؟ ارجو ان يكون كذلك. قال هنا انظروا يعني ان المراد بالتخصيص حيثما حصل اي اذا حصل

التخصيص فهو تمييز بعض الجملة اذا دخل فيها بالاخراس - 00:09:13

اذا دخل فيها بالاخراج يعني دخل فيها. طيب اذا ما دخل اصلا هذا يخرج من التعريف. واضح؟ وهذا معنى قول الاصل والتخصيص

تمييز بعض الجملة. اي اخرج بعض الجملة التي يتناولها اللفظ العام. كاخراج اهل - 00:09:32

للدمة المعاهدين من حكم المشركين في قوله تعالى فاقتلوا المشركين مشركين عام يشمل قتل كل مشرك. لكن جاء في الدالة ما

يقتضي ان اهل الدمة يستثنون ان المعاهد يستثنى ان المستعمل يستثنى. واضح؟ قال فقد ميز اهل الدمة عن جملة عن جملة -

00:09:52

المشركين وقوله بعض احتراز عن الكل اي لو اخرجت الكل فان هذا يصبح ماذا؟ يصبح نسخا ولذلك سيأتي معكم في درس النسخ

الفرق بين التخصيص والنسخ واضح الفرق بينهما من وجهين - 00:10:24

الوجه الاول ان التخصيص يكون لبعض الافراد. اما النسخ لجميع الافراد الوجه الثاني ان التخصيص يكون متصلا ومنفصلا. اما النسخ

فلا يكون الا منفصلا. لان خطابا ثان يرفع الخطاب الاول واضح ولا لا؟ مع التراخي - 00:10:47

لابد من التراخي بين الخطابين. فهتمم؟ اذا الفرق بينهما من وجهين. قال وقوله بعض احتراز عن الكل فانه نسخ وقوله جملة دخل فيه

العام وغيره. دخل فيه العام هذا واضح - 00:11:09

بسم الله الرحمن الرحيم والعصر ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا وغيره كقولك انت طالق ثلاثا الا اثنتين تمام؟ قال كالاستثناء من العدد شف هذا مثاله كالاستثناء من العدد لان العدد هذا ليس عاما. فسيأتي انه من المخصصات وكذا بدلوا - 00:11:27

بعض من الكل كما صرح به ابن الحاجب. نحو اكرم الناس قريشا. وستكلم عليه وخرج ايضا الاستثناء المنقطع. فانه لا يخصص لماذا لا يخصص؟ لان المستثنى في الاستثناء المنقطع لا يدخل اصلا في المستثنى منه. لا يذكر اصلا في العام بلفظ العام في افراد العام.

واضح ولا لا؟ لا يذكر اصلا في - 00:11:53

العام. تمام. وقيل يخصص. من قال انه يخصص حمل ذلك على المجاز. ها؟ او حمل ذلك على معنى اخر سيشير اليه بعد قليل في

الشرح ان شاء الله قال ويأتي ان شاء الله تعالى - 00:12:20

اذا هذا التعريف يخرج به ثلاثة اشياء ارجو ان تكون واضحة لكم. ثم قال رحمه الله تعالى وما به التخصيص اما متصل كما سيأتي انفا او منفصل فالشرط والتقييد بالوصف اتصلت ذاك الاستثناء وغيرها انفصل - 00:12:39

قال يعني ان الذي يحصل به التخصيص ينقسم الى قسمين. شف قال وما به التخصيص وما به التخصيص شوف في عندك مخصص

ومخصص وتخصيص التخصيص هو المصدر تمام التخصيص هو المصدر - 00:13:02

والمخصص يطلق على شيئين يطلق على المولى عز وجل تمام او على الشارع الحكيم ويطلق على النص الذي خصص العام فهتمت ولا

لا؟ واما المخصص فهو العام الذي دخله التخصيص. فهذه ثلاثة مصطلحات. هنا قال في - 00:13:28

في النظم وما به التخصيص اما متصل اذا ما الذي ينقسم الى متصل منفصل؟ الذي به التخصيص الذي هو ايش؟ المخصص

المخصص صح؟ المخصص ينقسم الى متصل ومنفصل. ما عبارة المتن؟ اظن عبارة المتن - 00:13:52

فيها اشكال الى حد ما هنا ايش قال قال هنا والخاص يقابل العام. في صفحة ثلاثة عشر على طبعته اخر سطرين اخر سطرين قال

والخاص يقابل العام صفحة ثلاثة عشر ثلاثة عشر - 00:14:14

خلاص؟ قال والخاص يقابل العام. والتخصيص تمييز بعض الجملة. وهو وهو الضمير يعود على ماذا على التخصيص. ظاهره يعود

على التخصيص وهو اي تخصيص ينقسم الى متصل منفصل. ليس التخصيص الذي ينقسم الى متصل منفصل. الذي ينقسم الى متصل

- 00:14:45

هو ايش؟ المخصص. لذلك كانت عبارة النظم ادق من عبارة المتن فقال في النظم وما به التخصيص؟ اي المخصص الذي يحصل به

التخصيص اما متصل كما سيأتي انفا او منفصل - 00:15:10

انفا اي قريبا وانفا بارك الله فيكم ايضا منصوبة على الحال تمام وتطلق انفا على ما مضى وعلى مشيئتي تقول مر انفا وتقول سيأتي

انفا واضح ولا لا؟ فقال هنا - 00:15:29

وما به التخصيص اما متصل كما كما سيأتي انفا او منفصل فالشرط والتقييد بالوصف اتصل كذلك وغيرها انفصل. قال يعني ان الذي

يحصل به التخصيص ينقسم الى قسمين. متصل ومنفصل. كما سيأتي انفا اي قريبا - 00:15:49

فهو اما متصل. ما المتصل؟ قال وهو ما لا يستقل بنفسه. بل يكون مذكورا مع العام اي يذكر متصلا مع العام. اذ لا معنى له اذا ذكر

مستقلا. فلو قلت الا زيدا - 00:16:13

هكذا لا معنى له لا يكون كلاما مفيدا فلا يستقيم له معنى الا اذا ذكر مع العام هذا هو المتصل واما المنفصل وهو ما يستقل بنفسه ولا

يكون مذكورا مع العام بل يكون ايش؟ بل يكون مفردا - 00:16:34

فبدأ بذكر المخصصات المتصلة فقال وقوله فالشرط والتقييد بالوصف اتصل كذلك الاستثناء. ذكرها اجمالا ثم سيذكرها على سبيل

التفصيل اي فالمتصل انواع منها الشرط والتقييد بالوصف ومثلها الاستثناء فعلم ان التخصيص المتصل - 00:16:54

ثلاثة انواع الاولى ان يقول فعلم ان المخصص المتصل فعلم ان المخصص المتصل ثلاثة انواع. فهتمتوا من المشايخ ولا لا على ما ذكره

الناظم تبعا للاصل احدها الشرط نحو اكرم الفقراء ان زهدوا - 00:17:21

اكرم الفقراء ان زهدوا. زهدوا زهد يزهد. تمام. قال وثانيها التقييد بالصفة نحو اكرم العلماء الفقهاء. وثالثها الاستثناء نحو جاء الفقهاء
الا زيدا ويزاد رابع وهو الغاية. ها وهو ايش؟ الغاية. قال الله سبحانه وتعالى - [00:17:44](#)
ثم اتموا الصيام الى الليل هذه الغاية الى الليل غاية قال الله عز وجل واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم ان واللاتي يؤدين الفاحشة
من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم فان شهدوا - [00:18:18](#)
فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا. انظر حتى شوف هذه غاية حتى يتوفاه من او يجعل الله لهن
سبيلا. هذا كم؟ هذا هذا هذا الحكم كان قبل ان يأتي حد الزنا - [00:18:37](#)
فكانت المرأة اذا زنت تحبس في البيت الى متى الى ان تموت او يجعل الله لها سبيلا ولذلك لما نزلت سورة النور وفيها حد الزنا. قال
النبي عليه الصلاة والسلام قد جعل الله لهن سبيلا - [00:18:54](#)
البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام. والمحسن الرجم واضح؟ اذا هذا تخصيص تخصيص بايش؟ بالغاية هذا مثال للتخصيص بالغاية
هو لم يذكره هنا لكنه مذكور في جمع الجوامع تمام قال - [00:19:13](#)
وخامس وهو بدل البعض من الكل وهو بدل البعض ابن الكل ومثلوا له بقوله سبحانه وتعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع
اليه سبيلا على الناس عام من استطاع بدل بعض منكم - [00:19:34](#)
فهمتم؟ اكرم الناس قريشا مدى البعض منكم. قال هنا وساذكرهما كما ستراه ان شاء الله تعالى وقوله وغيرها انفصل اي وغير هذه
الثلاثة انفصل يعني المنفصل هذا ولما ذكر الاستثناء - [00:19:54](#)
اراد ان يبين حده وشرطه وجوازه فقال وحد الاستثناء ما به خرج من الكلام بعض ما فيهن درج وشرطه الا يرى منفصلا ولم يكن
مستغرقا لما خلا. والنطق مع اسماع من بقربه وقصده من قبل نطقه به. والاصل فيه ان - [00:20:17](#)
مستثناه من جنسه وراز من سواه وراز ان يقدم المستثنى. والشرط ايضا لظهور المعنى لكن قبل ان ادخل في موضوع الاستثناء
بارك الله فيكم. ذكر ان من المخصصات الصفة والصفة انما تكون مخصصة - [00:20:44](#)
اذا كانت صفة مقيدة اما اذا كانت صفة كاشفة فلا تكون مخصصة ولعل هذا سيأتي معنا ان شاء الله في الدرس القادم. فنترك هذا
فقط اشارة نترك والكلام عليه في محله ان شاء الله. قال يعني ان تعريف الاستثناء ان تعريف الاستثناء هو الاخراج من - [00:21:05](#)
تعدد ولو محصورا. شف الاخراج من متعدد ولو محصورا. يشير الى ان لا يختص بالدخول على العام بل قد يدخل على غير العام
فانت لو قلت له علي الف - [00:21:28](#)
الا مائتين ها هذا استثناء مع ان الف هذا ليس عام لانه محصور اولديك قال تعريف الاستثناء هو الاخراج من متعدد ولو محصورا.
نعم. يشير الى ما تقدم في قوله ان الاستثناء قد - [00:21:48](#)
من غير العام تمام بان او احدى اخواتها تفهم من هذا انه لو اخرج انه لو اخرج من اللفظ العام او نحو اللفظ العام بغير الا او احدى
اخواتها فانه لا يعتبر لا يعتبر استثناء - [00:22:09](#)
تمام ما لولاه اي ما لولا الاستثناء لدخل في الكلام المخرج منه حالة ها هذا شرط مهم شوف هذا شرط مهم لم يذكره صاحب الكتاب
لكن ذكره الشارح حال كون الاخراج والمخرج منه صادرين من متكلم واحد. هذا شرط مهم - [00:22:29](#)
شوف هذا الشرط ذكره صاحب الذريعة تمام ذكره صاحب الذريعة لكن لم يذكره هنا فيشترط لصحة الاستثناء ان يكون المخرج
والمخرج منه من متكلم واحد. فلو قال شخص مثلا نسائي طوالق - [00:22:53](#)
فقال شخص بجانبه الا زينب هذا الاستثناء له. صح؟ قال لزيد علي الف قال شخص اخر الا مائتين. هذا الاستثناء له لانه لا بد ان يكون
المتكلم واحدا لكن استثنى من ذلك - [00:23:14](#)
النبي صلى الله عليه واله وسلم فلو انه عليه الصلاة والسلام قال بعد نزول قول الله عز وجل مثلا مثلا لو قال بعد نزول قول الله عز
وجل فاقتلوا المشركين - [00:23:36](#)
كاين فقال الا اهل الذمة فان هذا يعتبر تخصيصا واضح ولا لا؟ لان النبي عليه الصلاة والسلام مبلغ للشرع عن الله عز وجل فكلامه

تشريب ولديك هذا مستثنى هذا مستثنى من هذا الشرط - [00:23:49](#)

قال هنا حال حال كون الاخراج والمخرج منه صادرين من متكلم واحد. كما رجحه الصفي الهندي صفي الدين الهندي هذا في بداية القرن الثامن. كان معاصرا لابن رفة. واظن والله اعلم انه من شيوخ تقييد - [00:24:12](#)

الدين السبكي تمام قال وهذا مراد قولي اظن والله اعلم. صفي الدين هندي هذا له قصة. يمكن ان ان تتأكدوا منها تراجعوا طبقات اه طبقات الشافعية يقال انه كان رديه الخط - [00:24:32](#)

هادي هي خط جدا يقال انه كان رديه الخط جدا تمام حتى كان المثل يضرب به في رداءة قطه وفي يوم من الايام ذهب الى السوق فوجد كتابا خطه رديه - [00:24:50](#)

طبعا كانوا ينسخون الكتاب بخط اليد يباع في السوق تمام فوجد كتابا خطورة دي يباع في السوق فاشتره حتى اذا قيل له ان خطك اسوأ الخطوط؟ قال لا. يوجد ما هو اسوأ - [00:25:10](#)

فلما عاد الى البيت وجد انه هو الذي كتب ذلك الكتاب. واضح ايوه اظن هذه القصة في طبقة الشافعية للتاج السوقي يمكن ان تراجعوها. قال رحمه الله تعالى كما رجحه الصفي الهندي - [00:25:29](#)

وهذا مراد قوله ما به خرج من الكلام بعض ما فيه اندرج. اي دخل اي فهو ما خرج بالا او احدى اخواتها الا وغير سوى سوى سواء صح؟ عدا خلا حاشا ليس لا يكون عشرة. عشر اخوات. تمام؟ درسناهم - [00:25:47](#)

قال هنا من الكلام السابق بعض من درج في حكمه ولولا الاخراج لدخل في كلام السابق وهو المستثنى منه نحو قولك جاء القوم الا زيدا وهذا يسمى الاستثناء المتصل لان زيد داخل في المستثنى من - [00:26:22](#)

داخل في القوم. فلولا اخراج زيد من القوم لدخل في مجيئهم. فخرج بالاخراج بالا النحو استثنى زيدا ها هذا ليس استثناء لانه ليس ليس استثناء بالا او احدى اخواتها بل استثناء بفعل. فلا يسمى استثناء في - [00:26:43](#)

سلاح وان كان مثله هنا تمام وان كان مثله هنا. ان مثله هنا الظاهر والله اعلم انه يريد بهذا ان ان قوله في النظم وحد الاستثناء ما به خرجت من الكلام بعض ما فيه اندرج - [00:27:03](#)

ان هذا البيت يشمل ما لو خرج بغير ادوات الاستثناء فهمتهم ولا لا واضح ولا لا يعني في البيت شوف ايش قالوا حد الاستثناء ما هو الاستثناء؟ قال اخراج بعض من درج في الكلام لم لم يقل بالا احدى اخواتها - [00:27:25](#)

فكأنه يريد ان يقول انه انه لم يحترز عن هذا. فكأن هذا داخل فيما فيما عرف به ها كانه يريد هذا والله اعلم قال رحمه الله

فلاستثناء المتصل نحو المثال السابق هو ما يكون فيه المستثنى بعض هو ما يكون فيه المستثنى بعض المستثنى منه. واحترز -

[00:27:45](#)

به عن المنقطع وهو ما لا يكون المستثنى بعضا مستثنى منه. نحو قام القوم الا حمارا فليس من المخصصات. تقدم هذا سيتي سياتي مزيد وصل لهذا وان كان الناظم ذكره على سبيل الاستطراد اي ذكر - [00:28:06](#)

التخصيص المنقطع او الاستثناء المنقطع ذكره سياتي بعد قليل بقوله وراز من سواه ونقل ابن قاسم ان المنقطع من المخصصات ايضا وسياتي ان شاء الله تعالى لا نستعجل وقوله وشرطه الان سيذكر لك شروط الاستثناء. فكم شروط ذكر؟ ذكر اربعة شروط. وزدنا

شرطا خامسا وهو ان يكون - [00:28:24](#)

اي المستثنى والمستثنى منه من متكلم واحد. فتكون شروطه كم؟ خمسة. قال هنا وقوله وشرطه الا يرى منفصلا اي وشرط صحة

الاستثناء. الا يرى منفصلا عن الكلام المستثنى منه. بل - [00:28:49](#)

ان يكون متصلا به سواء كان الاتصال اتصالا قسيا او اتصالا حكيميا. فالاتصال الحسي كأن تقول مثلا زوجتي طالق ثلاثا الا واحدة. هذا او تقول زوجتي طالق ثلاثا. الا واحدة. هذا حكمي. واضح؟ فتفصل بما لا يعد فاصل - [00:29:08](#)

اي بما لا يضر الفصل به كسعال وتنفس ونحوهما. هذا يعد اتصالا حكيميا. فهتم ولا لا فقال هنا فيشترط اتصاله به حسا او ما هو في

حكم الاتصال. فلا يضر هذا التفريع قوله فلا يضر يعود على الثاني - [00:29:34](#)

ما هو في حكم الاتصال؟ فلا يظر انفصاله بنحو سكتة تنفس او سعال او تعب او طول الكلام المستثنى منه تمام؟ او طول الكلام المستثنى منه لا يضر. تمام ونحو ذلك مما لا يعد فصلا عادة وعرفا. فلو انفصل عنه كذلك كما لو قال قام القوم ثم - [00:29:54](#) قال بعد ان مضى ما يعد فاصلا في العرف الا زيدا لم يصح ايش ما هو؟ ما الذي يعد فاصلا بالعرف؟ ان يزيد الفصل عن قدر سكتة التنفس فان هذا الاستثناء لا يصح فلو قال مثلا لو قال زوجتي طالق ثلاثا - [00:30:20](#) الا واحدة لا يصح. تطلق ثلاثة لو قال نسائي طوارق الا واحدة كلهن طوالا واضح قال هنا وعن ابن عباس رضي الله عنهما يصح الاستثناء المنفصل بشهر. يصح الاستثناء المنفصل بشهر. يعني ممكن تقول مثلا على هذا الرأي - [00:30:43](#) على هذا الرأي تقول مثلا زوجتي طالق ثلاثا بعد اسبوعين تقول الا واحدة. تمام قال وقيل بسنة وقيل ابدا شف هذه ليست حكاية اقوال ليس حكاية اقوال عن ابن عباس لا - [00:31:14](#) هذي حكاية روايات يعني روي عن ابن عباس انه قال يصح الاستثناء الى شهر. رواية اخرى عن ابن عباس انه قال يصح الاستثناء الى رواية ثالثة عن ابن عباس تقول يصح الاستثناء له - [00:31:34](#) الى الابد. فهمتم ولا لا؟ ايوا. وهنا تذكر قصة ذكرها العلامة الفتوحي ابن النجار الفتوحي من فقهاء الحنابلة. توفي في سنة تسع مئة واثنين وسبعين في نفس العام الذي توفي فيه - [00:31:50](#) عبدالله بن احمد عبدالله بن عمر با مخرمة فقيه عدن. تمام. تسع مئة وسبعين العلامة الفتوحي في له كتاب اسمه له كتاب لا مخرمته فيه اثنين وسبعين. باء زياد وفيها خمسة وسبعين. تمام؟ بن حجر توفي اربعة وسبعين. هكذا - [00:32:13](#) نعم العلامة الفتوحي ابن النجال الفتوحي رحمه الله له كتاب اسمه الكوكب المنير شرح مختصر التحرير مختصر التقرير اصل الكتاب التحرير التحرير هذا للمرداوي من فقهاء الحنابلة صاحب الانصاف - [00:32:33](#) تمام للمرداوي علامة سليمان المرادوي له كتاب في الاصول اسمه ايش؟ التحرير. فاختره ابن النجار هذا في ايش؟ في مختصر التحرير. ثم شرح المختصر في كتاب سماه الكوكب المنير. من من احسن كتب الاصول عند الحنابلة. يحبونه كثيرا. تمام - [00:32:53](#) ترى قصة ان الشيخ ابا اسحاق الشيرازي صاحبنا صاحب التنبيه المهذب. اراد ان يخرج من بغداد تمام يعني ان يترك بغداد الى مدينة اخرى كأنه لم يحب بغداد مع ان بغداد مدينة جميلة في زمانهم. تمام. فاراد - [00:33:15](#) ان يخرج من بغداد بارك الله فيكم فلما اعد عدته واستعد بمتاعه ليخرج خرج فمر على مزرعة فيها الفلاني يتحدثان فقال احد الرجلين الاخر ان ابن عباس اخطأ عندما قال انه يجوز الاستثناء مطلقا. اذ لو كان يجوز الاستثناء مطلقا - [00:33:35](#) لامر الله عز وجل ايوب عليه الصلاة والسلام ان يستثني حينما حلف ايوب ان يضرب زوجته في القصة المشهورة عندما باعت شعرها ولم تخبره واضح لامره ان يستثني في ذلك الوقت ولا يأمره بقوله فخذ بيدك ضغطا فاضرب به ولا تحنث. وكان ذلك تكفير يمينه برا بيمينه. فهمتوا ولا لا - [00:34:02](#) مع طول الفصل يعني لو كان لو كان هذا المزارع يقول لصاحبه وكان مزارعا يزرع يزرع البقل او يحمل البقل فيقول لو وكان الاستثناء ممكن متاح واسع كان بدل ان ان يقول له وخذ بيدك ضعفا فاضرب به ولا تحنث. ابدا هذا يقول خلاص استثني - [00:34:28](#) الان بان الزمن الاستثناء مفتوح فيقول الشيخ ابو اسحاق بلدة يرد فيها بقال او مزارع بقر على ابن عباس لا يخرج منها. يعني اذا كان العلم انتشر بين الناس في هذه المدينة لدرجة ان - [00:34:48](#) الذي يعمل في المزرعة يرد ابن عباس ويستدل رادا على ابن عباس هذه بلدة علم. هذه بلدة لا يخرج منها. فهمت ولا لا؟ وهذا يدل الله فيكم على ان العلم في ذلك الزمن انتشر بين جميع طبقات المجتمع. لم يكن له يعني فئة معينة من مجتمع طلاب علم - [00:35:05](#) وعلماء وكذا انما حتى الناس العاديين يحضرون مجالس السماع ويحضرهم مجالس العلم رجال ونساء وصغار ولذلك كان يستصحبون اولادهم صغار مجالس السماع حتى تكتب اسمائهم في الاجازات. ويقول حضرت انا وزوجتي واولادي مجلس السماء عند الشيخ فلان - [00:35:25](#)

ويكتبون اسمائهم اليوم كأن العلم أصبح خاصا بمجموعة معينة من الناس فئة من الناس طيب قال هنا بارك الله فيكم قال وقيل ابدا. وقوله ولم يكن مستغرقا لما خلع ولم يكن مستغرقا - [00:35:45](#)

هذا الشرط الثاني اي ان الاستثناء لا يصح اذا كان مستغرقا. انتبه معي. هنا اريد ان افسر لكم هذه المسألة اولا قبل ان نقرأ شرحا من الكتاب. انتبه معي بارك الله فيك - [00:36:05](#)

الإستثناء اذا كان مستغرقا ما معنى مستغرقا اخراج الكل من الكل تمام هذا لا يصح اتفاقا واضح ما مثاله انت طالق. انت طالق ثلاثا الا ثلاثا كم تقع فتقع الثلاث. ما الذي يبطل - [00:36:27](#)

ما الذي يبطل؟ الاستثناء. هذا الذي يبطل. هذا الذي يبطل. الاستثناء هذي حال اولى الحالة الثانية بارك الله فيكم استثناء الاكثر من الاقل. الاكثر من تقول مثلا له علي الف الا - [00:37:24](#)

سبع مئة واضح له علي الف الا سبعة هذا خلاف فعند الحنفية والشافعية يصح وعند المالكية والحنابلة لا يصح ما الذي ينبني على هذا ينبني على هذا عند المالكية والحنابلة ان الذي تلزمه الف كاملة - [00:37:59](#)

وعند الشافعية والحنفية ان الذي يلزم ثلاث مئة فقط. فهتمم الفرق واضح ولا؟ جيد سورة الرابعة استثناء المساوي هذا جائز عندهم الا المالكية صورته له علي الف الا خمس مئة - [00:38:39](#)

عند الجمهور تلزم خمس مئة عند المالكية الف فهمنا ولا لا الرابع استثناء الاقل جائز اتفاقا جائز اتفاقا له علي الف الا مائتين. هذا بالاتفاق فهتمم لولا؟ طيب الان هو - [00:39:17](#)

لان لان هو يقرر متنا شافعيما تمام ذكر اما الشرط عدم الاستغراق فقط هذا اشارة الى ماذا؟ الى انه يصح استثناء الاكثر من الاقل. يعني ان يكون الباقي اقل من المستثنى. هذا المقصود. استثناء - [00:39:58](#)

اكثر يعني اخراج الاكثر وبقاء الاقل هذا المقصود انه يصح استثناء المساوي اي وبقاء ما يساويه. انه يصح استثناء الاقل اي وبقاء الاكثر. اذا الشرط عند الشافعية ماذا؟ هذا فقط. الا يكون مستغرقون. اذا قرأتم مثلا في متون الحنابلة سيقولون - [00:40:19](#)

الشرط عدم الاستغراق والا يكون الاستثناء للاكثر من الاقل. اي ان الباقي لا بد ان يكون اما سويا او اكثر فهتمم ولا؟ ان شاء الله. وهذا تبني عليه مسائل في الاقرار ومسائل في - [00:40:41](#)

في الطلاق ايضا. تمام؟ فقال هنا ولذلك لو قال على سبيل المثال لو قال انت طالق اثنتين وواحدة الا واحدة انت طالق اثنتين وواحدة الا واحدة انت طالق اثنتين وواحدة. كم طلقة تقع - [00:41:00](#)

هم انت طالق اثنتين وواحدة الا واحدة مم تقع ثلاث انت طالق اثنتين وقعت طلقتان. وواحدة الثالثة. ثم استثنى واحدة من واحدة استغراب لا يصح هذا الاستثناء فلو قال انت طالق اثنتين وواحدة الا واحدة تقع الثلاث. معي ولا لا - [00:41:27](#)

جيد طيب طالع لو ان مثلا انتبه معي رجل ليس له الا زوجة واحدة رجل ليس له الا زوجة واحدة قالت له لهلك تزوجت علي. ابدا متى ذوقت عليه؟ قالت قل كل امرأة غيرك فهي طالق. قال طيب. كل امرأة غيرك - [00:42:01](#)

فهي طالق. كل امرأة لي غيرك فهي طالق. تطلق هي فهتمم؟ قال كل امرأة لي غيرك فهي طالق تطلقه اياه. ما عنده الا امرأة واحدة هذا استثناء ايش يكون؟ استثناءها كل امرأة لي طالق - [00:42:40](#)

طالق يقع الطلاق على كم؟ على. على واحدة. صح؟ غيرك استثناء واحدة من واحدة استغراب. تطلب الله يفتح عليها. وان يتفرقا يغني الله كل من جهده. واضح ولا لا يا شيخ - [00:43:08](#)

كل امرأة لي غيرك فهي طالق. وليس عنده الا زوجة واحدة يقع الطلاق عليها. لان قوله الاستثناء غيرك هذا هنا لا يعمل. لماذا لا يعمل؟ لاستغراق. فهتمم؟ ايوه قال هنا - [00:43:29](#)

وقوله ولم يكن مستغرقا اي وشرط صحة الاستثناء الا يكون مستغرقا لما خلق. اي لما مضى قبل المستثنى بان يبقى بعد الاستثناء من المستثنى منه شيء وان قل كالنصف او دونه او اكثر. شف - [00:43:48](#)

يعني يقول لك عندنا لابد ان يبقى شيء. سواء كان الباقي نصف او كان الباقي اقل او كان الباقي اكثر المهم يبقى شيء يعني عندنا

الشرط الا يستغرب فقط. فهمتموا ولا لا؟ ان شاء الله. ثم مثل قال نحو له علي عشرة الا خمسة استثناء - [00:44:04](#)

المساوي له علي عشرة الا ثلاثة استثناء الاقل من الاكثر له علي عشرة الا تسعة استثناء الاكثر من الاقل فهمتم؟ قال فيلزمه على الاول خمسة وعلى الثاني سبعة وعلى الثالث واحد. فلو استغرق بان لم يبق منه شيء - [00:44:26](#)

اي من المستثنى منه شيء كما لو قال علي عشرة الا عشرة لم يصح ايش الذي لم يصح؟ الاستثناء فتلزمه عشرة نعم استثناء استدراك. نعم ان اتبعه باستثناء اخر صحة. كيف يعني؟ كقوله له علي عشرة الا عشرة - [00:44:51](#)

الا خمسة هذا يصح فتلزمه كم؟ خمسة وخمسين. لماذا تلزمه خمسة لو قلت دعكم من هذا المثال. لو قلت له علي عشرة الا تسعة الا ثمانية الا سبعة. كم تلزم - [00:45:17](#)

اثنان. اثنان لماذا قلت اثنان كيف هكذا؟ لا هو علي عشرة. الا تسعة الا ثمانية الا سبعة الا ستة الا خمسة. الا اربعة الا ثلاثة الا اثنين الا واحد كم يلزم؟ ليس واحدا. ليس واحدا يا به رجاء - [00:45:34](#)

عشرة الا تسعة الا ثمانية الا سبعة الا ستة الا خمسة الا اربعة الا ثلاثة الا اثنين لواحد تجمع هذا وهذا وهذا عشرة وثمانية ثمانية عشر اربعة وعشرين ثمانية وعشرين ثلاثين هو يطالع خمسة. وهنا - [00:46:00](#)

سبعة ستة عشر ستة عشر وكم؟ وخمسة واحد وعشرين واحد وعشرين اربعة وعشرين. يساوي خمسة فهمتم ولا لا؟ تجمع العشرة مع الثمانية. والثمانية مع الستة. والستة مع الاربعة والاربعة مع - [00:46:24](#)

اثنين المجموع ثلاثين. نعم شرحت لكم هذا في شرح الفتح القريب مجيب ثم تجمع المستثنى تسعة مع سبعة ستة عشر تمام مع خمسة واحد وعشرين مع ثلاثة اربعة وعشرين مع واحد خمسة وعشرين - [00:46:46](#)

واضح ولا لا محل هذا محل هذا اذا لم يكن ثمة عطف. له علي عشرة الا تسعة الا ثمانية الا سبعة. اما لو كان هنالك عطف فكلها تستثنى من الاول. فلو قلت مثلا لهو - [00:47:10](#)

علي عشرة الا واحد واثنين وثلاثة او له علي عشرة الا واحد والا اثنين والا ثلاثة واحد واثنين وثلاثة ستة. تؤخذ من العشاء الباقي اربعة. فهمتم ولا لا؟ نعم. يختلف - [00:47:36](#)

يختلف. ها؟ ماذا؟ ويختبرك. من يختبر؟ ياكل عشرة الى تسعة. يريد ان قل هكذا. لماذا تمنعه؟ يريد ان يقول هكذا. مباح. يريد ان يطلق بهذه الطريقة. حتى اختلفوا بعد ذلك اذا قال مثلا انت طالق خمسا الا ثلاثا - [00:47:56](#)

انت طالق خمسا الا اربعا الا ثلاثا الا اثنين الا طلاقة. هل هذا يصح او لا يصح؟ بعضهم قال لا يسع عصمه لا يملك خمس طلاقات. بعضهم قال العبرة ليس بما يملك العبرة بالمفوض والواقع ليس بما يملك - [00:48:20](#)

هذا الثاني هو المعتمد في المذهب. فهمتموا ولا لا؟ هذا الدرس الاصول كان الاولى ان يقدم هذا فقط ندرش ندرش بارك الله فيكم. قال هنا كقوله له علي عشرة الا عشرة الا خمسة. قال فتلزمه خمسة. لماذا تلزمه خمسة؟ تجمع العشرة الاولى مع الخمسة. خمسة عشر. ثم تستثنى العشرة الوسطى فيبقى - [00:48:40](#)

كم؟ خمسة. قال وكأنه قال له علي عشرة الا عشرة ناقصة خمسة. وهو بمعنى الا خمسة. فهمتم ولا لا ارجو ان تكونوا فهمتم هذا. اذا لم تفهموا سابقى هنا. فهمتم؟ واضح. قال وقوله والنطق النطق مع اسماع من بقره - [00:49:09](#)

اي وشرط صحة دعوى الاستثناء هذا الشرط هو رقم كم؟ ثلاثة. التلطف به. مع اسماع من بقره اي لابد ايش؟ بارك الله فيكم لا بد ان يتلطف به. طيب فاذا لم يتلطف به - [00:49:30](#)

ها فانه يعتبر ايش فانه يعتبر لغو. لكنهم مع ذلك قالوا مع ذلك قالوا ان الرجل لو قال مثلا لزوجه انت طالق ثلاثا ثم ادعى ثم ادعى انه يريد انت طالق ثلاثا ان شئت - [00:49:52](#)

ان شئت ادعى انه يريد هذا يريدك ان شئت انت طالق ثلاثة فهمتم ولا لا؟ اه قالوا في هذه السورة يدين. يدينه القاضي. يعني من حيث الحكم الظاهر - [00:50:15](#)

عفا يدين يعني من حيث الحكم للظاهر القاضي يقضي بوقوع الطلاق. لكن فيما بينه وبين الله تمام؟ يدين. فهمتم؟ التدين فيما

يكون بين الانسان وبين ربه. لكن الامر اذا ذهب الى القاضي القاضي يحكم بوقوع الطلاق - 00:50:32

ظاهرة. هذا يعني ممكن اه استثناء منه. استثناء من هذا الاصل. طيب قال وقوله وقصده من قبل نطقه به هذا الشرط الرابع. اي وشرط صحة الاستثناء نيته من قبل نطق الشخص بالمستثنى. شف من قبل ان ينطق بالمستثنى. يعني عندما ينوي متى؟ عندما -

00:50:51

يتكلم بالمستثنى منه قبل ان ينطق بالمستثنى. قال شيخ الاسلام اي زكريا وهذا الشرط متفق عليه عند القائلين باشتراط اتصاله فلو

لم ينوي الاستثناء الا بعد فراغ مستثنى منه لم يصح - 00:51:11

وعليه لا يشترط وجود النية من اوله بل يكفي وجودها قبل فراغه على الاصح. يعني لا يشترط ان تكون النية موجودة عند قولي كم؟

مثلا انت طالق. هنا لا يشترط لكن عندما تقول ثلاثا - 00:51:29

هنا تشتري فهمتم ولا لا؟ فلا يشترط ان توجد النية من اول اللفظ بل يكفي ان توجد النية عند المستثنى فهمتم ولا لا؟ نعم دقيقة هي

المسألة وهذه يذكرونها في يذكرون نظيرها بارك الله فيكم شف في طلاق الكناية - 00:51:46

طلاق الكناية كما لو قلت لزوجتك الحقي باهلك. او قلت لها مثلا انت انت بتة او نحوها من الالفاظ. تمام. نحن نقول يشترط حتى يقع

الطلاق بالكناية النية صح؟ طيب النية هل تشتترط من اول - 00:52:06

اللفظ الى اخره واضح او يكفي ان توجد في اوله واخره؟ او يكفي ان توجد في اي جزء من اجزاء اللفظ ثلاثة اعراف المذهب تمام؟

ايوا. ذكرناها في شرح الياقوت النفيس. قال هنا - 00:52:26

ايوة قال شيخ الاسلام وهذا الشرط متفق عليه عند القائلين باشتراط اتصاله فلو لم ينوي الاستثناء الا بعد فراغ مستثنى منه لم يصح

وعليه لا يشترط وجود النية من اوله بل يكفي وجودها قبل فراغه على الاصح - 00:52:46

فهمتم المشايخ ولا لا؟ اه قال وعليه قال والاستثناء من الاثبات نفي ومن النفي اثبات ها هذي مسألة جيدة انتبه معي هذي قاعدة هذه

قاعدة تحتاج بحثا مستقلا. لكن هو ذكر هنا زيادة منه بسطر واحد. قال والاستثناء من الاثبات نفي - 00:53:04

ومن النفي اثبات. لو قلت مثلا من الاثبات نفي جاء القوم الا زيدا. ايش تقدير الكلام الا زيدا الا زيدا لم يأتي. صح؟ جاء القوم الا زيدا

لم يأت. الاستثناء من الاثبات نفي اي نفي - 00:53:30

الاتيان عن زيد اي زيد لم يأتي صح؟ طيب ما جاء القوم الا زيدا. ايش الا زيدا؟ الا زيدا جاء. هذا هذا اثبات لانه استثناء من نفي. صح

جميل هذا مذهب الجمهور - 00:53:52

الحنفية قالوا لا. ها ليش؟ قالوا لان اذا استثنيت فنحن جميعا نتفق على انك اخرجته من العام لكن هل ادخلته في نقيضه نحن نقول

لا لم تدخله فعندك جانبان الاستثناء ما هو الاستثناء - 00:54:09

اخراج فنحن نتفق اننا اخرجنا زيت جاء القوم الا زيدان اخرجنا زيد لكن هل زيد جاء ما جاء هادا مسكوت عنه الا بقريئة اخرى تدل

على ذلك. فهمتم ولا لا - 00:54:34

فهمتم ولا لا؟ لأن الاستثناء هو اخراج لكن هل دخل في النقيض؟ الجمهور قالوا نعم دخل في النقيض. الحنفية قالوا لا. من اين اتيتم

بهذا؟ الاستثناء هذا اخراج. اما الادخال في النقيض هذا يحتاج الى قرينة اخرى - 00:54:52

فهمتم؟ وبالتالي تبني على هذا مسائل في الله في الفروع الفقهية فهنا يعني اختصر لك المسألة قرر لك مذهب الشافعية وهو

مذهب الجمهور فقال والاستثناء من الاثبات نفي عند الحنفية قالوا لا ما نقول نفي - 00:55:10

نقول ان المستثنى هذا مسكوت عنه. يحتمل جاء القوم الا زيدا اي الا زيدان جاء او الا زيدا ما جاء محتمل يعني مسكوت عنه ما ثبت

له شيء الا بقريئة خارجية. واضح؟ اما عند الجمهور قالوا ايش؟ ما دام اخرجناه من هنا - 00:55:30

دخل في نقيضه. تمام. قال وعليه قال والاستثناء من الاثبات نفي ومن النفي اثبات وما في هذا البيت اعني والنطق لما قال والنطق

مع اسماع من بقره وقصده من قبل نطقه به هذا ما ذكره المتن - 00:55:51

الاصل امام الحرمين فهو من زيادات الناظم رحمه الله تعالى. ثم قال والاصل فيه ان مستثناه من جنسه وجاز من سواه اخر مسألة

في الاستثناء. يعني ان الاصل في المستثنى ان يكون من جنس المستثنى منه. وهذا هو الاستثناء المتصل. ولا يجوز الاستثناء -

[00:56:11](#)

من سواه وهو غير جنسه فيجوز الاستثناء كما قال من جنسه مما هو بعضه وهو المتصل هذا اتفاقا الاستثناء المتصل جائز اتفاقا نحو قام القوم الا زيدا كما تقدم. واضح ولا لا - [00:56:31](#)

ومن غيره اي ويجوز الاستثناء من غير الجنس وهو المنقطع. نحو جاء القوم الا حمارا. هل يصح هذا الاستثناء او لا يصح شوف هذا الخلاف تنبني عليه فروع فقهية. يعني لو قلت مثلا له علي الف الا ثوبا - [00:56:51](#)
الثوب هذا ليس من جنس الف له علي الف دينار الا ثوبا. صح اذا قلنا انه لا يصح معنى ذلك ان الاستثناء الا ثوبا لغو وتلزمك الف
واذا قلنا انه يصح - [00:57:09](#)

فننظر كم قيمة الثوب ونستقطعها من الف. ويلزم الباقي هذا درسناه ها؟ اصحاب فتح القريب اللي حضروا عندي فتح القريب مثل حلمية درسوا اما في الياقوت شف ما مر معناه مثل هذا - [00:57:28](#)
ايوة لكن اظن في ابي شجاع مر معنا اظن في ابي شقع مر معنا. هذا فرعون ينبني على هذه المسألة. تمام بارك الله فيكم. ايوا لو قال مثلا جميع ابقاري طوالق الا زوجتي - [00:57:44](#)

يقع الطلاق عليه ولا ما يقع؟ ابقاري تمام. قال رحمه الله تعالى نحن جاء القوم الا حمارا. قال فالاستثناء المنقطع يخص ايضا شوف ايش قال الاستسلام المنقطع ايش؟ يخص ايضا شف هذا كانه خلاف كلامه الذي قدم به - [00:58:03](#)
به انه يخرج الاستثناء المنقطع. شف ايش قال؟ قال يخص ايضا. وهذا هو الصحيح انه يخص طبعا الذين قالوا لا يخص قالوا آ عفوا الذين قالوا ان الاستثناء المنقطع يخص استدلو بالقرآن - [00:58:33](#)

استدلو بقول الله عز وجل فسجد الملائكة كلهم اجمعون الا ابليس. ابليس ليس من الملائكة. في سورة الكهف ابليس كان من الجن ففسق عن امر ربه. فاستثنى ابليس. مع انه اصلا ليس داخلا في جنس الملائكة. فهذا يفيد ماذا - [00:58:50](#)
جواز الاستثناء المنقطع. واضح ولا لا؟ فقال هنا انظر فالاستثناء المنقطع يخص ايضا لان مستثنى فيه وان لم يكن داخلا في المستثنى منه بطريق النطق لكنه داخل بطريق المفهوم. كيف - [00:59:15](#)

يعني انتبه معي. لما اقول جاء القوم الا حمارا. معنى ذلك ان القوم جاءوا هذا المنطوق القوم الذين هم الناس هذا المنطوق. المفهوم ان القوم جاءوا بجميع امتعتهم وحاجاتهم وحيواناتهم. ها - [00:59:35](#)
هذا مفهوم الا حمارا مات عليهم الا حمارا نسوء الا حمار هرب منهم. واضح ولا لا فهذا استثناء المنقطع استثناء دخل دخل ليس في النطق. ليس في القوم وانما في مفهوم السياق - [00:59:58](#)

ها فهتم؟ واضح يا مشايخ ولا لا؟ فانك لو قلت جاء القوم ها قد يفهم منه قد يفهم منه انه حظر حضر الناس فقط البشر الادميون بل لو قلنا ان القوم خاصة بالرجال دون النساء كما هو قول بعض العلماء تمام حضر الرجال فقط - [01:00:19](#)
لكن لو قلت جاء القوم الا حمارا فان السامع يفهم انه حضر القوم مع جميع ما يتعلق بهم من اغراض ونحو ذلك الا حمارا لم ياتي. فهتم ولا لا؟ اه انظروا ماذا قال. فيتحقق اخراج الحمير من نحو جاء القوم الا الحمير - [01:00:39](#)

لانه يفهم عرفا مجيء ما يتعلق بالقوم ايضا. فكأنه قيل جاء القوم وجاء ما يتعلق ايضا الا الحمير وعلى هذا يتحقق به التخصيص بلا شبهة كذا نقله ابن قاسم العبادي - [01:00:59](#)

المحقق تلميذ الشيخ بن حجر. تمام. كذا نقله ابن قاسم. تمام؟ عن البدر بن مالك بدر الدين ابن مالك ابن صاحب الالفية. له شرح على الفية ابيه ابن مالك كما قلت لكم من قبل له ثلاثة اولاد. سمى كل واحد منهم محمدا محمدا محمد - [01:01:23](#)

محمد الاكبر محمد الاوسط محمد الاصغر واضح ولا لا؟ ونحو له علي الف درهم الا ثوبان. يصح هنا الاستثناء لا يصح. لو قلنا ان الاستثناء المنقطع لا يصح ستلزمه كم؟ الف. قال فيلزمه الف ناقص قيمة ثوب يرجع في بيان قيمته اليه - [01:01:45](#)
وهذا المذكور في الفروع الفقهية وقوله وجاز ان يقدم المستثنى فيجوز ان تقول له علي الا عشرة مائة وله علي مئة الا عشرة وجاز

ان يقدم المستثنى ويجوز تقديم لفظ المستثنى مع داة الاستثناء. كما هو ظاهر على لفظ مستثنى منه كقوله - 01:02:09
ومالي الا شيعة احمد شيعة ومالي الا مذهب الحق مذهب والله اعلم. وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين.
01:02:36 - والحمد لله رب العالمين